الارشـــــــاد والتوجيه في ظاهرة الطلاق من خلال منهج القرآن الكريم وأهل البيت عليهم السلام (الأسباب والحلول)

أ.م.د محمد سعدون جاسم
dr.mohammedsaadon@uodiyala.edu.iq
جامعة ديالى / كلية العلوم الإسلامية
أ.د إبراهيم طه حمودي
ibrahimm@uodiyala.edu.iq
جامعة ديالى / كلية التربية المقداد

الملخص
يهدف هذا البحث الى بيان أسباب الطلاق بحسب ما نشرته المحاكم العراقية والعربية من أسباب واحصائيات، وبحسب الاستقراء للعديد من الحالات التي تم فيها الطلاق، وبحسب سؤالنا لبعض المحامين الذين يعملون في المحاكم، و بعد بيان هذه الأسباب يتناول البحث إيجاد الحلول لها عبر ما ذكره القران الكريم والرسول الاعظم(صلى الله عليه واله وسلم) وأهل بيته الاطهار(عليهم السلام)، فاتضح ان أغلب الأسباب هي سوء الاختيار، والانحراف الأخلاقي، ووسائل التواصل الاجتماعي، وتدخل الاهل وغيرها من الأسباب التي ذكرت، كما اتضح أن القران الكريم واهل البيت (عليهم السلام) قد وضعوا الحلول الجذرية والاسس الصحيحة وعالجوا جميع جزئيات الحياة، واتضح أننا لو كنا نرجع اليهما في مسائل حياتنا لما وصلنا الى هذه النسب الكبيرة والمفزعة من الطلاق.
الكلمات المفتاحية: الارشاد والتوجيه الطلاق ـ أسباب ـ حلول ـ منهج القران الكريم ـ منهج أهل البيت (عليهم السلام)

Abstract
This research aims to show the reasons for divorce according to the reasons and statistics published by Iraqi and Arab courts, and according to the extrapolation of many cases in which divorce took place, and according to our question to some lawyers working in the courts. After showing these reasons, the research addresses finding solutions for them through what was mentioned in the Holy Quran, the Great Messenger (may God bless him and his family and grant them peace) and his pure family (peace be upon them). It became clear that most of the reasons are poor choice, moral deviation, social media, family interference and other reasons mentioned.

It also became clear that the Holy Quran and the family of the Prophet (peace be upon them) have put forward radical solutions and correct foundations and addressed all aspects of life. It became clear that if we had referred to them in our life issues, we would not have reached these large and frightening rates of divorce.

المقدمة

والصلاة والسلام على خير الأنبياء والمرسلين محمد واله الطيبين الطاهرين وبعد:

لا شك إن تطور ورقي كل مجتمع مرهون بصلاح الاسر التي يتكون منها؛ لأنها تشكل اللبنات التي تبنيه فكلما صلحت هذه اللبنة صلح المجتمع، وإذا تفككت أصابه التفكك والانحلال على الأصعدة كافة، لذلك أولى الدين الإسلامي اهتمامه البالغ بالأسرة ووضع لها الأسس والأنظمة بدأً من الشروع بتكوينها الى اكتمال جميع مراحل حياتها وكذلك كانت ومازالت محط اهتمام المنظمات المدنية باختلاف أطيافها.

وفي الآونة الأخيرة ظهرت مشكلة على السطح وبكثرة ليس في المجتمع العراقي فحسب بل في المجتمعات كافة ألا وهي مشكلة الطلاق وما سببته من اثار كبيرة على المجتمع وانتشرت بصورة مخيفة، ففي المجتمع العراقي ووفق احصائيات مجلس القضاء العراقي فان عام 2021 شهد(73155) حالة طلاق، في حين شهد عام 2022 تسجيل(68410) حالة، وعام 2023 تسجيل(71016) حالة، و(45306) حالة طلاق خلال السبعة أشهر الأولى من العام الحالي 2024[1]، أما في المجتمعات العربية فتتصدر مصر بأعلى عدد لحالات الطلاق، اذ يتردد نحو مليون حالة سنويا على محاكم الاسرة بمصر، وتقع (240) حالة طلاق يوميا بمعدل 10 حالات طلاق كل ساعة حسب تقرير صدر عن مركز معلومات مجلس الوزراء المصري، الا انها تحتل المركز الثاني بين الدول العربية من حيث نسبة الطلاق الى اجمالي الزيجات اما في المركز الأول فكان من نصيب الكويت ارتفعت نسبة الطلاق الى48% من اجمالي عدد الزيجات حسب إحصاء نشرته وزارة العدل الكويتية، اما في المركز الثالث والرابع نجد ان كلا من الأردن وقطر قد ارتفعت بهما نسب الطلاق الى37.2% و37% على الترتيب، وقد تساوت كل من لبنان والامارات رغم الفروق الاقتصادية والاجتماعية الكبيرة بينهما في نسبة الطلاق فقد ارتفعت النسبة في كل منهما الى34%، وتلتهما كل من السودان بنسبة وصلت الى 30%، والعراق بنسبة 22.7%، ثم السعودية بنسبة 21.5%، هذه الاحصائيات كانت سنة2022[2]، أما في عام 2024 نشر موقع "داتا بانداز" المختص بمعدلات الطلاق في العالم تقريرا عن أعلى معدلات الطلاق جاءت ليبيا على رأس قائمة ترتيب الدول العربية بمعدل نسبة الطلاق لكل الف شخص كالاتي ليبيا(2.5)،

مصر(3. 2)، السعودية (2,1)، الجزائر (1.6)، الأردن (1.6)، لبنان (1.6)، سوريا (1.3)،الكويت (1.3) [1]

لذلك صار لزاما علينا البحث عن أسباب هذه الظاهرة وإيجاد الحلول لها بسرعة، ومن هذا المنطلق وبعد اطلاعي على نسب الطلاق المخيفة وآثارها الكبيرة على المجتمع ومطالعتي للعديد من الكتب والبحوث والمقالات التي تناولت هذه الظاهرة شرعت بكتابة هذا البحث بعنوان (الطلاق أسباب وحلول على منهج القران الكريم وأهل البيت (عليهم السلام)) للمساهمة بالحد من حالات الطلاق و إيجاد الحلول لها على ضوء القران الكريم ومنهج أهل البيت (عليهم السلام) اذ يمثلون المنهج الاصلح والاكمل والحلول الصحيحة والشاملة التي تعالج المشكلة من جذورها، ودعوة للمسلمين ان يرجعوا الى تراث اهل البيت عليهم السلام في كل جوانب حياتهم لأنهم قد أسسوا ووضعوا كل ما تحتاجه البشرية للوصول الى أرقى المستويات.

وعبر استقراء العديد من حالات الطلاق ومتابعة ما ينشره القضاة في المحاكم عن أسباب الطلاق توصلت الى أهم الأسباب الرئيسية المسببة له، وصنفتها الى أسباب داخلية أي تنشأ بين الزوجين وأسباب خارجية تنشأ من المحيط الذي يعيشون فيه.

وقد تضمنت خطة البحث كأي خطة بحث مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة. أما المقدمة: فقد ذكرت فيها عنوان البحث والمشكلة التي دعت الى كتابته والهدف منه وتقسيمه، وأما التمهيد: ذكرت فيه معنى الطلاق اللغوي والاصطلاحي، وأقسامه، والروايات التي وردت في ذم الطلاق وبيان كراهته، والأثر النفسي الذي يتركه الطلاق على الزوجين وعلى الأطفال. وجاء المبحث الأول معنونا: في بيان أسباب الطلاق الداخلية. وأما المبحث الثاني: أسباب الطلاق الخارجية. وأما الخاتمة: تضمنت ملخص للبحث وأهم النتائج التي توصلنا اليها.

التمهيد

أولا: الإرشاد والتوجيه في الدين الاسلامي

لقد اسهمت النتاجات الادبية للمهتمين في مجال فلسفة التربية بتحديد معالم فلسفة التربية الاسلامية مجل هذه الملامح دارت في فلك علاقة الانسان بالله سبحانه وتعالى وطبيعة الانسان بأخيه الانسان ونظرة الدين للحياة والكون ، اذ يرى الكيلاني أن (1): " الهدف الذي تسعى إليه التربية من وجهة نظر فلسفة التربية الإسلامية هو : بلوغ المتعلم درجة الرقي الإنساني أو درجة " أحسن تقويم " حسب التعبير القرآني، ولا يمكن للفرد بلوغ درجة **أحسن تقويم** الا إذا حقق معنى العبودية لله سبحانه وتعالى بمعناها فكل ما يقوم به المسلم من اعمال ظاهرة او باطنة او اقوال هي عبادة لله تعالى؛ فالصلاة والصيام والحج والزكاة والصدق والأمانة ، وبر الوالدين وصلة الارحام والوفاء بالعهود والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والجهاد في سبيل الله والإحسان إلى الجار واليتيم والمسكين وابن السبيل والدعاء والذكر والقراءة كلها تجسد معانٍ واشكال مختلفة لعبادي الباري جل وعلا[3] ، اذ

يقول الباري تبارك في علاه في **(قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**[4] (162)) .

ومن هذا المنطلق فقد برزت الحاجة لصياغة أهداف للتوجيه والإرشاد تسير في سياق هذه الفلسفة (فلسفة التربية الاسلامية) وتنسجم مع مكوناتها اذ يؤكد الشناوي إن المنهج الإسلامي يقدم لنا في القرآن الكريم والسنة المطهرة تصوراً كاملاً للإنسان وعلاقته بخالقه وعلاقته بالكون وهذا التصور هو الذي يكون منطلقاً للوجهة الإسلامية في الإرشاد والعلاج النفسي ومن ثَّم يجب أن تصاغ الأهداف بالإرشاد والعلاج النفسي على أساسه[5]

ومما لاشك فيه ان اهداف التربية الإسلامية تتجسد ببلوغ درجة الرقي الإنساني أو درجة أحسن تقويم ذكر يالجن اربعة اهداف منها جاءت متدرجة ومترابطة ومتكاملة ومتناسقة في الوقت والأهداف العامة لديه هي :

1 - البناء العلمي.
2 - بناء إنسان مسلم متكامل جوانب الشخصية.
3 - بناء خير أمة أخرجت للناس.
4 - بناء حضارة إنسانية إسلامية .

فالعلاقة بين مستويات هذه الأهداف واضحة وجلية اذ أن تعليم الإنسان بكامله يساعد على بناء ذلك المسلم أولاً وبناء ذلك المسلم أساس لبناء تلك الأمة وبناء تلك الأمة أساس لبناء تلك الحضارة [6].

ويورد الزبيدي رسماً توضيحياً لموقع أهداف الإرشاد والتوجيه من الأهداف العامة للتربية الإسلامية اذ ترتبط أهداف الإرشاد والتوجيه بالهدف الذي ينص على بناء إنسان مسلم متكامل جوانب الشخصية وهذا لا يعني أن عملية الإرشاد والتوجيه هي العملية الوحيدة التي تؤدي إلى بناء إنسان مسلم متكامل جوانب الشخصية، بل أن هناك عمليات تربوية وتعليمية أخرى تساهم في بناء هذا الإنسان المسلم [7]

ثانياَ: الطلاق لغة واصطلاحاً

الطلاق لغة: طلاق المرأة بينونتها عن زوجها. وامرأة طالق من نسوة طلق وطالقة من نسوة طوالق، وأنشد قول الأعشى:

أجارتنا بيني، فإنك طالقة كذاك أمور الناس غاد وطارقة

وطلق الرجل امرأته وطلقت هي، بالفتح، تطلق طلاقا وطلقت، والضم أكثر، عن ثعلب، طلاقا وأطلقها بعلها وطلقها وقال الأخفش: لا يقال طلقت، بالضم [8].

اصطلاحاً: حل (إنهاء) عقد النكاح، بعبارات محددة (صيغة) وشروط محددة في المطلق، المطلقة، وكيفية الطلاق [9].

ثانيا/ أقسام الطلاق

1- الطلاق البدعي وهو الطلاق غير الجامع للشرائط كطلاق الحائض أو النفساء والطلاق في طهر المواقعة وبدون اشهاد الى اخر الشرائط الأخرى.

ومن اقسامه: طلاق الثلاث

2- الطلاق السنّي بالمعنى الاعم: وهو الطلاق الجامع للشرائط، وهو على ثلاثة أقسام:

أ- البائن: وهو ما ليس للزوج الرجوع الى المطلقة بعده سواء أكانت لها عدة أم لا.
ومنه: طلاق الصغيرة، طلاق اليائسة، الطلاق قبل الدخول، طلاق الخلع والمباراة مع عدم رجوع الزوجة فيما بذلت، الطلاق الذي سبقه طلاقان، طلاق الحاكم الشرعي زوجة الممتنع عن الطلاق وعن الانفاق عليها.
ب - الرجعي: وهو ما يكون للزوج الرجوع اليها في العدة سواء رجع اليها أم لا.
ج - العدي: وهو مركب من القسمين البائن والرجعي [3].

ثالثاً/ الروايات التي وردت في كراهة الطلاق

ومن تلك الروايات التي وردت عن الرسول الأكرم محمد ما جاء في قوله (صلى الله عليه واله وسلم): ((ما أحب الله مباحا كالنكاح، وما أبغض الله مباحا كالطلاق)) [10]، وقد وردت أيضا روايات كثيرة عن الأمام جعفر الصادق (عليه السلام) تناولت جانب الزواج وأهميته في مقابل كراهة الطلاق وبغضه، من ذلك ما روي عنه (عليه السلام): ((تزوجوا ولا تطلقوا، فان الله لا يحب الذواقين والذواقات)) [11].

وكذلك مما جاء عنه (عليه السلام) قال: سمعت أبي يقول: ((إن الله عزّ وجلّ يبغض كل مطلاق وذواق)) [12]، وأيضا نقل عن جده رسول الله (صلى الله عليه وآله) أنه قال: ((تزوجوا وزوجوا، ألا فمن حظّ امرئ مسلم إنفاق قيمة أيمة، وما من شيء أحب إلى الله عزّ وجلّ من بيت يعمر بالنكاح، وما من شيء أبغض إلى الله عزّ وجلّ من بيت يخرب في الاسلام بالفرقة يعني الطلاق)) [13]، و يبدو أنه (سلام الله عليه) يؤكد ويكرر القول ان الله عز وجل يبغض الطلاق والمطلاق ليحافظ على سلامة المجتمع من التفكك والانحلال منها قوله (عليه السلام): ((إن الله عزّ وجلّ إنما وكد في الطلاق وكرر القول فيه من بغضه الفرقة)) [5] و((ما من شيء مما أحله الله عز وجل أبغض إليه من الطلاق وإن الله يبغض المطلاق الذواق)) [6].

رابعا/ الآثار النفسية التي يخلفها الطلاق

أ- الآثار على المرأة

ذكر باحث أن المرأة أكثر طرفاً من أطراف العلاقة الزوجية تتأثر بالطلاق وذلك بسبب الثقافة الشعبية السائدة التي تحملها بمفردها مسؤولية الفشل وأن الطلاق فرض جملة من الشروط والأوامر في تحركها فلن يسمح لها بالخروج كما كانت من قبل وأنها تدخل في حالة من الاكتئاب والدخول في أعراضه المعروفة وهي: الوحدة، العزلة، الحزن، وفقدان الأمل، والتشاؤم كذلك لو عرض عليها الزواج مرة أخرى فإنها قد تأتي خوفاً من الفشل وقد تخرج من حرية الطلاق خاصة إذا كانت مليئة بالمرارة بالاعتراض التام عن فكرة الارتباط.

ب - الاثار على الاولاد

- انهيار الثقة بالنفس.
- الشعور بالنقص.
- الإحساس بالفشل والإحساس بأن شيئا ما ينقصه.
- المعاناة من (سب الطرف الذي يعيش معه للطرف الآخر) وربما (المعايرة) من قبل الآخرين له رغم أنه غير مسؤول في أي مرحلة لا عن الزواج ولا عن الطلاق.

. ـ هناك بعض المواقف التي تحتاج إلى وجود طرف (هو الآن غير موجود)
ـ عدم التوازن العاطفي إذ يعرف الشخص أنه نتاج للأب وللأم لرجل وامرأة هو الآن يعيش مع امرأة فهل يكره الرجل أي الأب؟ ولذا يشعر بعدم التوازن العاطفي.
ـ الفشل في التوحد أو التعرف السوي والسليم والصحيح على البناء الأسري فمعنى الأسرة لا نكتسبه إلا من خلال الحياة مع أسرة ومعرفة قيمتها وأدوارها ووظائفها والاحتياج لها والاندماج والتواجد فيها وبها ومعها.

ج ـ الآثار على الرجل

أكدت دراسة ميدانية مصرية أجراها باحثون في قسم علم الاجتماع جامعة عين شمس بمصر، أن معظم الرجال الذين سبق لهم خوض تجربة الزواج وفشلوا فيها، معرضون للإصابة بالإضرابات النفسية جراء هذا الفشل، وان "الرجل المطلق" يعاني غالباً من عدم القدرة على التكيف اجتماعيا بعد الطلاق، كما يواجه صعوبات في خوض التجربة مرة أخرى باعتباره "رجل له ماضي " أما أطباء الصحة النفسية فيؤكدون أن السبب الآخر الذي يضايق الرجال بعد الطلاق ليس فقط فقدان دورهم كأزواج ولكن خسارتهم لدورهم كآباء، فالأم تلعب بعد الطلاق دور الأب والأم معاً، أما الزوج فيخسر دوره كأب[14].

المبحث الأول

الأسباب الداخلية

1ـ سوء الاختيار

إن أول خطوة في تأسيس الحياة الزوجية هي اختيار الطرف الاخر وعليه تعتمد حياتهم فيما بعد فإذا كان الاختيار صحيحا سوف تنبني عليه علاقة متينة ومتماسكة بين الطرفين تسودها المودة والرحمة ولا يمكن أن تتعرض للتصدع أو الانفصال، وأما إذا كان خاطئا سيكون البناء هشا والعلاقة متفككة وممكن أن تتعرض للانهيار بأول الطريق وإن استمرت لبعض الوقت فتكون مليئة بالمشاكل وعدم الاستقرار فيلجأ أطرافها الى الطلاق وتحمل تبعاته على الاستمرار فيها، ولكي نتجنب كل ذلك وتكون خطوتنا صحيحة لابد من الرجوع للقران الكريم وأهل البيت (عليهم السلام) ومعرفة الأسس التي وضعوها لاختيار الزوجين وقاموا ببيانها وأكدوا عليها كثيرا، ومما أشاروا اليه في هذا الصدد:(أ) ـــ **التآلف النفسي مع الطرف الاخرـــ** قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ٢١﴾ [الروم: 21]، فالزواج سكينة للروح واطمئنان للقلب ومودة ورحمة بينهم وتحقيق ذلك لابد أن يبدأ من أول الامر وعند الرؤية الشرعية اذا لم يحصل تقبل للطرف الاخر ولا اطمئنان فالأفضل أن لا تكملوا بحجة ان يحدث ذلك بعد الزواج لان أغلب الحالات لم يحصل التقبل ولا المودة فيما بعد فانتهت علاقتهم اما الى الطلاق الشرعي او الطلاق النفسي، فان النفوس منها ما تآلف ومنها ما تنافر كما قال النبي صلى الله عليه واله: ((الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف))[15]، وعن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت له: إني أريد أن أتزوج

امرأة وإن أبوي أرادا غيرها، قال:((تزوج التي هويت ودع التي يهوي أبواك))[16].

(ب) ـــ التكافؤ ـــ أي التماثل والتساوي وقد عرفه رسول الله (صلى الله عليه واله) بقوله: ((الكفوء أن يكون عفيفا وعنده يسار [17].

فبين ان المستوى الأول بالتكافؤ هو التكافؤ بالإيمان والاخلاق قال تعالى: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ [النور26]، وعن ابي جعفر عليه السلام قال أتى رجلٌ النبيَّ يستأمره في النكاح. فقال له رسول الله: ((انكح، وعليك بذات الدين، تربت يداك)) [18]، لان الايمان هو الذي يضمن حياة زوجية سعيدة ومستقرة لا ظلم فيها ولا تعدي على حقوق الاخر. وبعده ذكر اليسار ويعني أن يكون قادرا على القيام بنفقتها وتلبية احتياجاتها، وهذان الامران هما الاساسيان وبعدهما تأتي المستويات الأخرى العلمي والثقافي وغيرها.

(ج) **ـــ الصفات التي لابد أن تتوفر في كل من الزوج والزوجة ـــ** فقد ذكروا العديد من الصفات التي لا بد أن تتصف بها المرأة لتكون زوجة صالحة منها ما ذكره رسول الله (صلى الله عليه وآله): ((من تزوج امرأة لا يتزوجها إلا لجمالها لم ير فيها ما يحب، ومن تزوجها لمالها لا يتزوجها إلا له وكله الله إليه، فعليكم بذات الدين)) [19]، أي لا تتزوج المرأة من أجل المال والجمال لأنها زائلان والذي يبقى هو حسن عشرتها النابعة من ايمانها وخوفها من الله تعالى، ونبهنا أيضا أن ننظر الى المكان الذي تربت وترعرعت فيه المرأة فلا يتزوجها الرجل حتى وان اعجبه حسنها ما دامها نشأت في بيئة سيئة لأنها ستعكس ما تربت عليه ونشأت فيه على عائلتها وعلاقتها بزوجها بين ذلك رسول الله (ﷺ) عندما قام خطيبا فقال: ((أيها الناس إياكم وخضراء الدمن، قيل يا رسول الله وما خضراء الدمن؟ قال: المرأة الحسناء في منبت السوء)) [20]، واستشار داود الكرخي الإمام الصادق عليه السلام قائلاً له: إنَّ صاحبتي هلكت وكانت لي موافقة وقد هممت أن أتزوج، قال الإمام عليه السلام: ((أُنظر أين تضع نفسك ومن تشركه في مالك وتطلعه على دينك وسرّك، وأمانتك فإن كنت لابدّ فاعلاً فبكراً تنسب إلى الخير وإلى حسن الخلق)) [21] هنا يبين الامام(عليه السلام) معنى الزواج الحقيقي بانه شراكة في كل جوانب الحياة فلابد أن يكون هذا الشريك أهلا لها بما يتصف به من صفات تؤدي الى نجاح هذه الشراكة واستمرارها، وممكن أن نعمم ما ذكرته الرواية من صفات للمرأة على الرجل أي تنظر المرأة أين تضع نفسها ومن تطلعه على دينها وسرها ولا يكون اختيارها مقتصرا فقط على الجانب المادي للرجل، بل لابد ان يكون ذا خلق ودين كما ذكر رسول الله (صلى الله عليه واله) بقوله: ((إذا جاءكم من ترضون خُلقه ودينه فزوجوه)) [22]. ووجه رسولنا الكريم الكلام الى أولياء الأمور وحملهم المسؤولية أيضا إذا زوجوا ابنتهم بمن هو ليس أهل ان يزوج قال (صلى الله عليه واله): ((من زوّج كريمته بفاسق نزل عليه كل يوم ألف لعنة ولا يصعد له عمل إلى السماء ولا يستجاب له دعاؤه ولا يقبل منه صرف ولا عدل)) [23].

2- عدم الوعي وتحمل المسؤولية

لكي تنجح الحياة الزوجية ويكوّن الطرفان اسرة متوازنة لابد ان يكونا على مستوى عال من الوعي والشعور بالمسؤولية أي يعرفان كيفية إدارة الحياة الزوجية وأداء الحقوق بينهما وهذا يأتي من خلال التربية على ذلك منذ الصغر فالمسؤولية الأولى تقع على عاتق الوالدين اذ عليهما أن يعلما أولادهم تحمل المسؤولية وان لا يربياهم على الاتكالية فعن أبي عبد الله عليه السلام قال: "لمّا نزلت هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾[التحريم: 6] جلس رجل من المؤمنين يبكي وقال: أنا عجزت عن نفسي وكُلّفت أهلي، فقال رسول الله ﷺ : ((حسبك أن تأمرهم بما تأمر به نفسك وتنهاهم عمّا تنهى عنه نفسك)) [24] وفي رواية عن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام في قوله: ﴿قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ قال عليه السلام: "علّموا أنفسكم وأهليكم الخير وأدبوهم)) [25]، اذن الدعوة الأولى للوالدين أن يركزوا على هذا الجانب في تربية أولادهم ثم الدعوة للزوجين أن يتحملا مسؤولية الزواج والعائلة قال رسول الله صلى الله عليه واله: ((الا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فالأمير الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عنهم، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسؤولة عنهم)) [26]، و عن الإمام علي (عليه السلام): ((كل امرئ مسؤول عما ملكت يمينه وعياله)) [27]، فهذه الآيات والروايات تبين ان على الزوج مسؤولية وهي رعاية اسرته والحفاظ عليها والرعاية تتضمن توفير كل احتياجاتهم سواء كانت نفسية ام مادية فإنهم أمانة عند الرجل وخاصة النساء كما قال أمير المؤمنين علي (عليه السلام): ((إن النساء عند الرجال لا يملكن لأنفسهن ضرا ولا نفعا وانهن أمانة الله عندكم فلا تضاروهن ولا تعضلوهن)) [28].

أما الزوجة فلا تقل مسؤوليتها عن الزوج في رعاية اسرتها والحفاظ عليها كما مر عبر احترامها لزوجها واعانته على مصاعب الحياة حتى تحظى بحياة هانئة ورضا من الله عز وجل فقد قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ((من كان له امرأة تؤذيه لم يقبل الله صلاتها ولا حسنة من عملها حتى تعينه وترضيه وإن صامت الدهر... وعلى الرجل مثل ذلك الوزر والعذاب إذا كان لها مؤذيا ظالما) [29].

3- العقم وتأخر الانجاب

قال تعالى ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ [الكهف: 46]، هناك غريزة وفطرة جعلها الله عز وجل في الانسان وهي الرغبة في الابوة والأمومة وعند تحقيقها يشعران بالأمن والاطمئنان النفسي وبان هناك امتداد لهم في الحياة يرونه في أولادهم وان لسعيهم ثمره تتمثل في رعاية أولادهم، لكن في بعض الأحيان لا تتحقق هذه الرغبة لأمور خارجة عنا فلا يصح أن نلجأ الى الطلاق مباشرة وانما علينا السعي والاستفادة مما وصل اليه الطب الحديث فقد سهل حصول الولد لكثير من الأزواج وعند اليأس من ذلك ليس لنا الا أن نفوض أمرنا الى الله عز وجل والصبر قال تعالى:﴿أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾[الشورى: 50].

ويمكننا القول ان كان العقم من جهة الزوجة فان لم يقبل الزوج بالصبر فالأفضل لها أن تقبل بأن تكون زوجة ثانية بدل أن تكون مطلقة وان كان من جهة الزوج فان رضيت الزوجة وصبرت مع زوجها فبها والا إذا وصل الى حد الحرج ولم يمكنها الصبر بدون الامومة بإمكانها طلب الطلاق. اذن العقم لا يعتبر سبب رئيسي في الطلاق الا في حالات معينة فهناك الكثير من الزيجات حافظت على استقرار العلاقة بينهما ونجحت رغم عدم وجود الاطفال فالأهم هو الانسجام بين الزوجين واتفاقهما.

4- التقصير في الحقوق الزوجية

لم يترك التشريع الإسلامي سفينة العلاقات الزوجية، لرياح العاطفة والمزاج الذاتي، ولا لأمواج العادات والتقاليد غير العادلة. بل شرّع ضوابط وحدوداً واضحة للعلاقة بين الزوجين، وحذّر من تعدّيها وتجاوزها، ففي آيتين متتاليتين من سورة البقرة، يتحدث القرآن الكريم عن هذه الضوابط، تحت عنوان (حدود الله)، ويكرر هذا العنوان لها ست مرات في الآيتين الكريمتين. يقول تعالى: ﴿إِلاَّ أَن يَخَافَا أَلاَّ يُقِيمَا حدُودَ اللهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلاَ تَعْتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [16]. وفي الآية التي تليها يقول تعالى: ﴿إِن ظَنَّا أَن يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ اذ إن تشريع الحقوق المتبادلة والمناسبة بين الزوجين، في نظام الاجتماع الإسلامي، يشكل الأساس الرصين، والقاعدة الصلبة، لبناء صرح العلاقة السليمة بينهما، وإقامة حياة أسرية طيبة، والإسلام لم يجعل هذه الحقوق الزوجية امتيازاً ولا سلاحاً بيد أحد الطرفين، بل هي حقوق متبادلة متوازنة بينهما، يقول تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾[30]، ومن هذه الحقوق الواجبة على المرأة اتجاه زوجها هي عدم الخروج من البيت الا بإذنه وتمكينه من نفسها متى ما أراد ولا تمنعه عنها الا لعذر شرعي قال تعالى ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: 223]، ومنها ما ذكر في كلام الإمام الباقر «عليه السلام» قال: «جاءت امرأة إلى النبي «صلى الله عليه وآله» فقالت: يا رسول الله ماحق الزّوج على المرأة؟ فقال لها: ((أنْ تطيعه ولا تعصيه، ولا تصدق من بيته إلاّ بإذنه ولا تصوم تطوعًا إلاّ بإذنه، ولا تمنعه نفسها وإنْ كانت على ظهر قتب، ولا تخرج من بيتها إلاّ بإذنه)) [31]. أما واجبات الزوج فهي ان ينفق عليها بالغذاء واللباس والمسكن وسائر ما تحتاج اليه بحسب شأنها بالقياس اليه، وألا يظلمها ولا يشاكسها من دون وجه شرعي وألا يهجرها رأسا ويجعلها كالمعلقة لا هي ذات بعل ولا مطلقة وألا يترك مقاربتها أزيد من أربعة أشهر [32].

وأي تقصير باي حق من هذه الحقوق سوف ينعكس سلبا على العلاقة بينهم ويؤدي الى نتائج وخيمة لذلك وضع لهم الإسلام هذه التشريعات لينشؤوا اسرة متماسكة ويحافظوا عليها، وشرع لهم ايضا قوانين وأحكام تنفذ عليها إذا قصرا بواجباتهما، فمثلا إذا قصر الزوج بنفقة زوجته أو امتنع جاز لها أن ترفع أمرها للحاكم الشرعي ليلزمه بأحد الامرين اما الانفاق او الطلاق فان امتنع جاز للحاكم أن يطلقها بطلبها وتبقى نفقة الزوجة دينا في ذمته، وإذا قصرت الزوجة أصبحت ناشز وتسقط نفقتها.

أما إذا قام الطرفان بواجباتهما على أكمل وجه أصبحت حياتهما مستقرة لا يمكن أن تتعرض للتصدع والانفصال.

5- الانحراف الأخلاقي

ان الذي يميز الانسان عن غيره من المخلوقات هي أخلاقه وانسانيته وتعقله فاذا انسلخ الانسان منها أصبح أضل من الحيوانات ولا يمكن التعايش معه لذلك وردت العديد من الروايات تحذر من الزواج ممن يرتكب المحرمات - أي هيأت الوقاية - قال تعالى ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ٣﴾ [النور:3]، وقال (ﷺ): ((من شرب الخمر بعدما حرمها الله فليس بأهل أن يزوج إذا خطب)) [33]. وعن الحسين بن بشار قال: كتبت إلى أبي الحسن (عليه السلام): ((أن لي ذا قرابة قد خطب إلي وفي خلقه سوء، قال: لا تزوجه إن كان سيء الخلق)) [34]، وأوصوا الرجل ان لا يتزوج المرأة سيئة الخلق لجمالها كما مر في أسس اختيار الزوجة. أما بعد الزواج فقد بينت الروايات السبل الوقائية التي تمنع الزوجيين من الانحراف بحجة عدم الاهتمام من الطرف الاخر فحثتهما على التزين والاهتمام والتهيئة للطرف الاخر قال الإمام الكاظم (ع): ((إن التهيئة مما يزيد من عفة النساء، ولقد ترك النساء العفة بترك أزواجهن التهيئة)) [35]،، وكذلك أوصت المرأة أن تتزين لزوجها وتترك الحياء معه فعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ((خير نسائكم التي إذا خلت مع زوجها خلعت له درع الحياء وإذا لبست لبست معه درع الحياء)) [36] ، وأن تظهر له المحبة والعشق والعطف وتصون نفسها من كل شبهة كما قال الإمام الصادق (عليه السلام): ((لا غنى بالزوجة فيما بينها وبين زوجها الموافق لها عن ثلاث خصال وهن صيانة نفسها عن كل دنس حتى يطمئن قلبه إلى الثقة بها في حال المحبوب والمكروه، وحياطته ليكون ذلك عاطفا عليها عند زلة تكون منها، وإظهار العشق له بالخلابة، والهيئة الحسنة لها في عينه)) [37]. وحثت الروايات الرجل ان يظهر المحبة لزوجته فان ذلك يديم المحبة قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ((قول الرجل للمرأة إني أحبك لا يذهب من قلبها أبدا)) [38]

واذا ظهرت علائم النشوز وضع القران الكريم حلولا وقائية أيضا تعالج المشكلة قبل حدوثها قال تعالى: ﴿ا وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا٣٤﴾ [النساء 34]، ففي هذه الآية يبين ان علينا اتباع خطوات عدة مرتبة الخطوة الأولى هي وعظها وارشادها فان لم ينفع ينتقل الخطوة الثانية الهجر في الفراش فان لم ينفع ينتقل الى الثالثة وهي الضرب بشروطه، أما اذا انحرف الزوج فعلى الزوجة أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر بشروطه ومراتبه، أما اذا لم ينفع عليها أن تصبر قدر الإمكان خاصة اذا كان هناك أطفال حفاظا عليهم من التشتت، قال النبي صلى الله عليه وآله: ((من صبر على سوء خلق امرأته أعطاه (الله) من الاجر ما أعطاه داود عليه السلام على بلائه، ومن صبرت على سوء خلق زوجها أعطاها مثل (ثواب) آسية بنت مزاحم)) [39]، أما اذا بقي مصرا على سوء خلقه سواء الزوج أو الزوجة وكان هناك تتضرر منه وبلغ حدا لا يحتمل هنا ممكن أن يحدث الطلاق لا أن

يلجؤوا اليه من بداية الامر بدون أن يحاولوا معالجة المشكلة والحد من تعقيدها وهذا ما أشارت اليه الآية الكريمة.

6- سوء المعاملة بين الزوجين

ان أساس الزواج والغاية منه أن يكون سكنا أي سكينة واطمئنان ومودة ورحمة كما تقدم فاذا ارتفعت هذه الأمور وحلت محلها النفور والقسوة وعدم الاحترام كانت هذه هي الصخرة التي يتحطم عليها عش الزوجية ويتحول الى شتات متناثرة لذلك خاطب الله تعالى الزوج ان يعرف قدر زوجته ويحسن معاشرتها ويتحمل مسؤوليتها قال تعالى ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا١٩﴾ [النساء: 19] و﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ٢٣١﴾ [البقرة: 231] ونهى الزوج أن يضيق على زوجته او انزال أي ضرر بها في شرائط حياتها المعيشية قال تعالى ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَى٦﴾ [الطلاق: 6]، وقال رسول الله صلى الله عليه واله: ((ما زال جبريل يوصيني بالمرأة حتى ظننت أنه لا ينبغي طلاقها إلا من فاحشة مبينة))[40]، ويبين الإمام الصادق(عليه السلام) كيفية تعامل الزوج مع زوجته بقوله : ((لا غنى بالزوج عن ثلاثة أشياء فيما بينه وبين زوجته: وهي الموافقة ليجتلب بها موافقتها ومحبتها وهواها، وحسن خلقه معها، واستعماله استمالة قلبها بالهيئة الحسنة في عينها، وتوسعته عليها)) [41]، ونهى النبي (صلى الله عليه وآله) الرجل ان يؤذي زوجته أو يضربها متعجبا ممن يرتكب هذا الفعل قال: ((إني أتعجب ممن يضرب امرأته وهو بالضرب أولى منها)) [42]، ومن جانب اخر أوصى الامام الصادق (عليه السلام) المرأة كيف تعامل زوجها وما هو الثواب الذي تحصل عليه ان أطاعته قال: ((اذا صلت المرأة خمسا وصامت شهرا وأطاعت زوجها، وعرفت حق علي(عليه السلام) فلتدخل من أي أبواب الجنة شاءت))[43]، و بينوا(سلام الله عليهم) ايضا الصفات السيئة التي اذا اتصفت بها المرأة كانت من شر النساء قال النبي(صلى الله عليه واله) : ((ألا اخبركم بشر نسائكم؟ قالوا : بلى قال : إن من شر نسائكم العقيم الحقود التي لا تتورع من قبيح المتبرجة إذا غاب عنها بعلها ، الحصان مع بعلها التي لا تسمع قوله ولا تطيع أمره، إذا خلا بها بعلها تمنعت منه تمنع الصعب عند ركوبها ، ولا تقبل منه عذرا ولا تغفر له ذنبا)) [44].

7- كثرة الخلافات الزوجية

كل انسان له صفات وخصائص تختلف عن الانسان الاخر ولو كانوا توائم متماثلة وهذا الاختلاف بين الافراد يؤدي بصورة طبيعية الى حدوث خلافات بينهم وعدم الاتفاق بالرأي ومنها ما يحدث بين الزوجين خصوصا عند الاختلاف بالمستوى العقائدي أو العلمي والثقافي فيكون هناك عدم اتفاق في طريقة تربية الأولاد أو

التعامل معهم أو في وضع الحلول للمواقف التي يتعرضون لها وهكذا، فتكثر الخلافات وتتطور الى أن يصبح الزوجين غير قادرين على تحمل العيش معا فنراهم يفضلون الطلاق على الاستمرار بعلاقة استنزفت طاقتهم بالرغم من وجود الأطفال بينهم، وحتى لا نصل الى هذه النقطة علينا أن نلتفت الى عدة أمور بعد التسليم بان الخلافات أمر طبيعي الحدوث ولا يمكن الفرار منه واختلاف الرأي لا يفسد للود قضية كما قيل.

منها: العفو والتسامح من قبل الطرفين قال تعالى ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ٩٦﴾ [المؤمنون: 96]. وعدم الغلظة والخشونة في الكلام والتعامل لأنها ستسبب النفور من الاخر قال تعالى ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾[آل عمران: 159].

ومنها: عدم ترك المشكلة تبقى لعدة أيام لأنه سيتعمق الخلاف بينهم وتتنافر القلوب لذلك حثت الروايات المرأة أن تسارع الى الصلح مع الزوج عند حدوث المشكلة فعن الصادق (عليه السلام) قال: ((خير نسائكم التي إن غضبت أو أغضبت قالت لزوجها يدي في يدك لا أكتحل بغمض حتى ترضى عني)) [45].

ومنها: طيب الكلام والتعامل مع الطرف الاخر جاء رجل إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال: إن لي زوجة إذا دخلت تلقتني وإذا خرجت شيعتني وإذا رأتني مهموما قالت: ما يهمك، إن كنت تهتم لرزقك فقد تكفل به غيرك وإن كنت تهتم بأمر آخرتك فزادك الله هما، فقال رسول الله (صلى الله عليه واله): ((بشرها بالجنة وقل لها: إنك عاملة من عمال الله ولك في كل يوم أجر سبعين شهيدا. وفي رواية أن الله عز وجل عمالا وهذه من عماله، لها نصف أجر الشهيد)) [46]، وعن الإمام الصادق (عليه السلام): ((إن المرء يحتاج في منزله وعياله إلى ثلاث خلال يتكلفها وإن لم يكن في طبعه ذلك: معاشرة جميلة، وسعة بتقدير، وغيرة بتحصن)) [47].

ومنها: كتمان اسرار الطرفين وعدم نقل الخلاف بينهما الى طرف ثالث مادام يمكن حله بينهما لان النقل يؤدي الى صعوبة حل المشكلة وتعميقها وتعدد أطرافها، فعن الامام الباقر، عن أبيه، عن جده عليهم السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: ((من كتم سره كانت الخيرة بيده، وكل حديث جاوز اثنين فشا)) [48].

8- ضعف الحالة المادية

ان الحالة المادية لها تأثير الى حد ما على حياة الانسان اذ كلما كان الانسان متمكن ماديا انعكس ذلك إيجابيا على حياته واستقرارها وكذلك العكس ولكنه يبقى عاملا غير رئيسي في الاستقرار اذ كم رأينا عوائل تعاني من الفقر والفاقة لكن حياتهم يسودها الانسجام والمودة وكذلك العكس الكثير من الاسر التي حالتها المادية أكثر من جيدة لكنها تعاني من التفرقة والتشتت فالأهم هو التفاهم والقناعة بما رزقهم الله عز وجل فعن الإمام علي (عليه السلام) قال: ((ثمرة القناعة الإجمال في المكتسب والعزوف عن الطلب)) [49]أي ان من كان قنوعا يكون مقتصدا في ما يكسبه لا مبذرا وتقل طلباته ويسود اسرته الاستقرار. وبالصبر والتوكل على الله عز وجل والسعي في طلب الرزق عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ((الكاد على عياله

كالمجاهد في سبيل الله)) [50]. قال تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ٣٢﴾ [النور: 32].

المبحث الثاني

الأسباب الخارجية

1- وسائل التواصل الاجتماعي

إن وسائل التواصل الاجتماعي أثرت على حياة الانسان بشكل كبير وكان هذا التأثير سلاح ذو حدين، فبالرغم من الفائدة التي حققتها وسهلت الكثير من القضايا للناس لكنها بنفس الوقت كان لها تأثيرا كبيرا على من أساء استخدامها فأدت الى انحرافه العقائدي أو الأخلاقي وأصابت الاسر بالتفكك لأنها صورت للطرفين ان الحياة الزوجية حياة وردية خالية من المشاكل والمسؤوليات وعندما وجدا الواقع مختلف عما رسماه في مخيلتهما وبدأت المقارنات من الطرفين هي تقارنه بمن تراه في وسائل التواصل وكذلك هو يقارنها بمن يراهن وغيرها من الأمور الأخرى كلها أدت الى تراجع العلاقة بينهما وفسخها، فاذا أراد الزوجين الاستفادة منها بصورة صحيحة بدون التأثر بسلبياتها عليهم العمل بالسبل الوقائية التي بينها القران الكريم و اهل البيت (عليهم السلام)، والتي أولها غض البصر قال تعالى ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ٣٠﴾ [النور: 30]، و ان يكون الرجل غيورا وحريصا على أهله فقد أوصى أمير المؤمنين (عليه السلام) ولده الحسن (عليه السلام) بقوله:((واكفف عليهن من أبصارهن بحجبك إياهن، فإن شدة الحجاب خير لك ولهن، وليس خروجهن بأشد من إدخالك من لا يوثق به عليهن، وإن استطعت أن لا يعرفن غيرك فافعل))[51]، وان تحافظ المرأة على عفتها التي تشمل عفة النظر والسمع قال النبي (صلى الله عليه واله) للزهراء (عليها السلام) أي شيء خير للمرأة؟ قالت: (أن لا ترى رجلا ولا يراها رجل)) [52].

اذن المشكلة ليست بوسائل التواصل بما هي وانما بسوء استخدامها فعلى الزوجين أن يتسلحا بعقيدة راسخة وخوف من الله تعالى واستشعار مراقبته لنا، وبأخلاق عالية يترفعون فيها عن المحرمات.

2- تدخل الأقارب

إن للعائلة دور كبير في حياة الانسان ولا ينفك ارتباطه بها طيلة حياته بل حتى بعد وفاته فهي التي تربي وتوجه وتحتضن وتسند في كل مراحل الحياة لكن في بعض الأحيان اذا زاد هذا عن حده كان تدخلا غير صحيح ومنه ما يحدث عندما يتدخل الاهل بين الزوجين في كل صغير وكبيرة ولا يتركاهما يعالجان مشاكلهما بينهما بل تجد كل منهم يقف الى طرف قريبه وهنا تشتد النزاعات بينهم ويكون الزوجان هم الضحية، وعندما نعود للقران الكريم نجده ذكر ان تدخل الاهل لابد أن يكون للإصلاح قال تعالى ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ [النساء: 35] ففي هذه

الآية إشارة إلى مسألة ظهور الخلاف والنزاع بين الزوجين، فهي تقول: وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ليتفاوضا ويقربا من أوجه النظر لدى الزوجين، ثم يقول تعالى: إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما أي ينبغي أن يدخل الحكمان المندوبان عن الزوجين في التفاوض بنية صالحة ورغبة صادقة في الإصلاح، فإنهما إن كانا كذلك أعانهما الله ووفق بين الزوجين بسببهم ومن أجل تحذير (الحكمين) وحثهما على استخدام حسن النية، يقول سبحانه في ختام هذه الآية: إن الله كان عليما خبيرا.

إن محكمة الصلح العائلية التي أشارت إليها الآية الحاضرة، هي إحدى مبتكرات الإسلام العظيمة[53].

3ـ القوانين الوضعية

ان ابتعاد الناس عن قوانين السماء واكتفاؤهم بالقوانين الوضعية أدى الى ظهور مشاكل كثيرة لإنها من وضع بشر مهما وصل من العلم يبقى عقله قاصر عن الإحاطة بجميع الجوانب لتأسيس قانون متكامل مقارنة بالقوانين السماوية التي وضعها حكيم خبير عالم بكل شيء لذلك نرى ان القوانين التي يضعها البشر تظهر لها غالبا نتائج عكسية وتحتوي على الكثير من الثغرات ومنها القوانين الوضعية التي وضعت لتنظيم الاسرة ومعالجة حالات الطلاق اذ ساهمت في زيادتها بدل من الحد منها وهذا ما أشار له قاضي الأحوال الشخصية في محكمة الكرخ، سعد محمد عبدالكريم، بقوله: (القانون يحتوي على مرونة وثغرات تساهم في التسريع بحالات الطلاق وطلب التفريق القضائي)[54]، ومن هذه الثغرات مسألة الحضانة عندما جعلها مختصة بالأم شجع على الطلاق كثيرا فلا يوجد شيء يجعلها تصبر وتتجاوز وتبقى مع الزوج لتحافظ على تماسك اسرتها اذ بإمكانها أخذ أطفالها ثم النفقة وأخذ مرتب شهري خصصته لها القوانين الوضعية وتعيش حياتها براحة وحرية بعيدا عن تدخلات الزوج ـــ كما تعتقد ـــ، وأيضا سهولة إجراءات الطلاق في المحكمة بسبب مرونة القوانين أو عدم تطبيقها كما أراد المشرع اما القانون الالهي قد جعل الحضانة مختصة بالأب بعد السنتين لحكمة ظهرت عندما جعل القانون الوضعي الحضانة للام. وأيضا شدد كثيرا على الطلاق اذ لا يحق للمرأة طلب الطلاق من الحاكم الشرعي الا في حالات ذكرت في سؤال وجه للسيد السيستاني (دام ظله) متى يحقّ للزوجة أن تطلب الطلاق من الحاكم الشرعي؟

السؤال: هل يحقّ للزوجة التي يسيء معاملتها زوجها باستمرار، أو تلك التي لا يشبع زوجها حاجتها الجنسية بحيث تخشى على نفسها الوقوع في الحرام أن تطلب الطلاق فتطلّق؟

الجواب: يحق لها المطالبة بالطلاق من الحاكم الشرعي فيما إذا امتنع زوجها من أداء حقوقها الزوجية وامتنع من طلاقها أيضاً بعد إلزام الحاكم الشرعي إيّاه بأحد الأمرين فيطلّقها الحاكم عندئذٍ..

والحالات التي يشملها الحكم المذكور هي:

1ـ ما إذا امتنع من الإنفاق عليها، ومن الطلاق، ويلحق بها ما كان غير قادر على الانفاق عليها، وامتنع مع ذلك من طلاقها.

2- ما إذا كان يؤذيها، ويظلمها، ولا يعاشرها بالمعروف، كما أمر الله تعالى به.
ما إذا هجرها تماماً فصارت كالمعلّقة، لا هي ذات زوج ولاهي خليّة.
3- وأمّا إذا كان لا يلبّي حاجتها الجنسية بصورة كاملة بحيث يخشى معه من وقوعها في الحرام، فإنّه وإن كان الاحوط لزوماً للزوج تلبية حاجتها المذكورة أو استجابة طلبها بالطلاق، إلاّ أنّه لو لم يفعل ذلك فعليها الصبر والانتظار [55].
بعد هذا البيان نرى ان الدين الإسلامي يتشدد كثيرا في مسألة الطلاق وسمح بطلبه في حالات خاصة كما تقدم لذلك ظهرت مؤخرا دعوات للرجوع الى القانون السماوي الذي يمثله مذهب أهل البيت (عليهم السلام) لتشريع قوانين جديدة بعدما لمسوا القصور في القوانين الوضعية وأنها تزيد من المشاكل في المجتمع وتعقدها بدل وضع الحلول لها.

5- تزويج القاصر

من الأسباب التي يذكرها القضاة في الطلاق هو تزويج القاصرات، وهذه المسألة تحتاج الى نتكلم عنها من جهات عدة، ومن ثم نتساءل هل المدار في نجاح الزواج هو بلوغ ثمانية عشر سنة من العمر؟
1- يعرّف القاصر في القانون هو من لم يكمل الثامنة عشر من عمره سواء كان ذكرا أو انثى.
2- الدين الإسلامي يرى ان المرأة إذا أكملت تسع سنوات أصبحت مكلفة عليها ما على النساء ولها ما لهن وجاز الدخول بها الا انه لم يوجب الزواج عليها في هذا العمر، صحيح انه حث على الزواج المبكر من أجل التحصين والوقاية من السلبيات التي قد يتعرض لها الشاب والفتاة لكن بنفس الوقت لابد أن يكونا على قدر من الوعي والرشد وهذا ما نجده عندما نراجع رواياتهم (عليهم السلام) فقد بينوا مسؤوليات الزوجة وكذلك مسؤوليات الزوج وبينوا كيفية التعامل بينهما وهذا يحتاج الى ان يكون الزوجان على مستوى من الفهم والوعي حتى يقومان بذلك كله وينسجمان فيما بينهما، والا سوف يحصل العكس كتزويج الصغار الذين تكلم عنهم الامام الصادق (عليه السلام) ان أحدهم قال له اننا نزوج صبياننا وهم صغار فأجابه (عليه السلام): ((إذا تزوجوا وهم صغار لم يكادوا يتآلفوا)) [56].
3 - ان استقرار الزواج يحتاج الى ان يكون كلا الزوجين على مستوى من الوعي والرشد.
4- ان المجتمع بسبب الرفاهية والانفتاح والاعتماد على الدلال المفرط في التربية يرى ان الانثى في هذا العمر هي طفلة لا يمكن لها ان تتحمل مسؤولية الزواج.
5- ان تحديد الرشد بثمانية عشر سنة أي يصبح قادر على تحمل المسؤولية وعنده من الوعي ما يؤهله للزواج ليس صحيح تماما لأننا عندما نستقرئ المجتمع نجد ان هناك أفراد من الجنسين وصلوا الى الخامسة والعشرين وليس عندهم حس المسؤولية أو وعي يمّكنه من قيادة الاسرة ونرى العكس من افرادا عندهم أقل من ثمانية عشر من العمر لان الرشد يأتي تبعا لتربية الشخص واستعداده وتعقد الحياة الاجتماعية وبساطتها والظروف التي يمر بها. إذن بعد هذه المقدمات اتضح ان المدار على الرشد وليس على العمر فهذا التأريخ يثبت ان الزهراء (عليها السلام) قد

تزوجت بسن العاشرة من عمرها وكانت قدوة للنساء في تربيتها لأولادها وتعاملها مع زوجها. وبلوغ الفتاة او الشاب ثمانية عشر سنة ليس مقياسا للزواج فمتى ما رأينا ان الشاب أو الشابة قد وصلا من الوعي ما يمكنهما من إدارة شؤونهما صح تزويجهما.

الخاتمة

أهم النتائج المستخلصة من البحث

1- أن القران الكريم وأهل البيت (عليهم السلام) قد عالجوا ووضعوا حلولا لكافة المشاكل التي ممكن أن نتعرض لها.

2- أن حسن اختيار الطرف الاخر في الزواج يجنبنا أغلب المشاكل التي تحدث فيما بعد إذا كان الاختيار بحسب ما ذكره القران وأهل البيت من صفات للطرفين.

3- ان الوعي وتحمل المسؤولية هو الذي يقود الاسرة الى النجاح.

4- ان أداء الحقوق بين الزوجين وحسن التعامل مع بعضهما من الحلول المهمة التي تجنبهما الانفصال.

5- ان الانحراف الأخلاقي من الأسباب الرئيسية التي تؤدي الى الطلاق ويمكن علاجه بالحلول التي وضعها القران وأهل البيت قبل وبعد الزواج.

6- ان وسائل التواصل الاجتماعي وتدخل الأقارب سلاح ذو حدين فعلينا الاستفادة من الجانب الإيجابي منهما.

7- ان القوانين الوضعية قاصرة عن حل المشاكل التي يتعرض لها المجتمع وإذا أردنا حلول جذريا لابد من الرجوع لمصدر التشريع المتكامل ألا وهو القرآن الكريم وأهل البيت (عليهم السلام).

8- ان القاصر في الزواج بحسب الاستقراء ليس هو المحدد بثمانية عشر سنة وانما هو من لم يصل الى الرشد والوعي وتحمل المسؤولية في الزواج.

المصادر والمراجع

القران الكريم

أولا: الكتب

1- أصول الكافي، الشيخ الكليني ، تحقيق علي أكبر الغفاري/ ط3: 1376ش/دار الكتب الإسلامية - طهران - إيران.

2 - الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، الشيخ مكارم الشيرازي، الطبعة الثانية 1426ه -2005م/ احياء التراث، بيروت، لبنان.

3- بحار الانوار الجامعة لدرر أخبار الائمة الاطهار، العلامة محمد باقر المجلسي/ ط3: 1403_ 1983م، مؤسسة الوفاء، بيروت.

4- جامع أحاديث الشيعة في أحكام الشريعة، السيد البروجردي، قم، ايران1367-1409ه.

5- عوالي اللئالي، ابن ابي جمهور الاحسائي، ، الطبعة الاولى1404ه -1984م/ مطبعة سيد الشهداء

6- كنز العمال في سنن الاقوال والافعال: علاء الدين بن حسام الدين قاضي خان القادري الشهير ب المتقي الهندي، تحقيق: بكري حياني / ط5 1401ه_1981م / مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
7- لسان العرب: جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور / أدب الحوزة: قم - إيران 1405 ه 1363 ق.
8- معارج اليقين في أصول الدين، الشيخ محمد السبزواري، تحقيق: علاء آل جعفر/ ط1 - 1410ه - 1993م/ مؤسسة آل البيت عليهم السلام - قم - إيران.
9- معجم الفقه الجعفري، الدكتور أحمد فتح الله/ الطبعة الأولى:1415ه - 1995م/ المدوخل، الدمام، السعودية.
10- مكارم الاخلاق، الشيخ رضي الدين أبي نصر الطبرسي/ط6: 1392 ه - 1972م/ دار المتقين - بيروت - لبنان.
11- من لا يحضره الفقيه، الشيخ الصدوق /الطبعة الثانية 1404ه_1363ش /مؤسسة اية الله العظمى الميلاني لإحياء الفكر الشيعي.
12- منهاج الصالحين، السيد السيستاني/ الطبعة السابعة عشر 1432ه ـ 2011م/ دار المؤرخ العربي ـ بيروت ـ لبنان.
13- ميزان الحكمة، محمد الريشهري، الطبعة الاولى 1422ه / اعتماد، دار الحديث، إيران.
14- وسائل الشيعة، الحر العاملي ، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث /مؤسسة أهل البيت عليهم السلام: قم - إيران.

ثانيا: المجلات

1- آثار الطلاق النفسية والاجتماعية والاقتصادية والتربوية، د جاسم أحمد عبد الله/ مجلة الدراسات العربية: المجلد 38، العدد5 يوليو 2018م /كلية العلوم جامعة المينة، مصر.
2- ارتفاع نسبة الطلاق يهدد البنية المجتمعية العراقية / صحيفة العرب 20–8–2016/ /https://alarab.co.uk
3- الخلافات الزوجية قراءة اجتماعية في التصور الاسلامي، الشيخ حسن الصفار مجلة المنهاج: مركز الغدير للدراسات الإسلامية، العدد الثالث والثلاثون / بيروت 10-7-2م2004.
4- ليبيا تتصدر أعلى 10 دول عربية في معدلات الطلاق لعام2024/ مجلة ج بلس - ليبيا - 30-7- 2024م.

ثالثا: شبكة الانترنت

1- شاهد ماهي أعلى حالات الطلاق في الدول العربية/ الجزيرة نت 19-7-2022م https://www.aljazeera.net/midan/eye.
2- الحقوق الزوجية: الاستفتاءات، السيد السيستاني https://www.sistani.org/arabic/qa.
3- بالأرقام معدل مخيف لحالات الطلاق في العراق، الحرة - واشنطن - 15 سبتمبر، 2024 https://www.alhurra.com/author

الهوامش

1. بالأرقام معدل مخيف لحالات الطلاق في العراق، الحرة ـ واشنطن ـ 15 سبتمبر، 2024م.
2. شاهد ماهي أعلى الدول العربية في حالات الطلاق/ الجزيرة نت 19-7- 2022م.
3. ليبيا تتصدر أعلى 10 دول عربية في معدلات الطلاق لعام 2024م/ مجلة ج بلس ـ ليبيا ـ 30-7- 2024م.
4. مناهج التربية الإسلامية والمربون العاملون فيها ، الكيلاني ، ماجد عرسان ، 1425هـ / 2005م ، ط1، دار القلم للنشر والتوزيع ، دبي ، الإمارات العربية المتحدة،(ص161)
5. سورة الانعام الآية 162
6. لسان العرب، ابن منظور(ت711هـ):ج10/ص226 .
7. معجم الفاظ الفقه الجعفري، الدكتور أحمد فتح الله/ ص270.
8. منهاج الصالحين، السيد السيستاني/ ج3: ص154.
9. عوالي اللئالي، ابن ابي جمهور الاحسائي/ج3:ص372.
10. وسائل الشيعة، الحر العاملي/ج15:ص268.
11. المصدر نفسه/ج22:ص7.
12. وسائل الشيعة/ج7:ص22.
13. أصول الكافي، الشيخ الكليني /ج6:ص54.
14. المصدر السابق.
15. آثار الطلاق النفسية والاجتماعية والاقتصادية والتربوية، د جاسم أحمد عبدالله /مجلة الدراسات العربية المجلد 38، العدد5 يوليو 2018م / ص990،ص2295،ص2298.
16. بحار الانوار، العلامة المجلسي/ ج58: ص79.
17. مكارم الاخلاق، الشيخ الطبرسي/ ص237
18. أصول الكافي /ج5:ص347
19. معارج اليقين في أصول الدين، الشيخ محمد السبزواري/ ص272.
20. وسائل الشيعة/ ج20:ص50.
21. وسائل الشيعة/ج3:ص27.
22. وسائل الشيعة/ج20:ص77.
23. جامع أحاديث الشيعة، السيد البروجردي/ج15:ص324.
24. أصول الكافي/ج5:ص62.
25. كنز العمال، المتقي الهندي/ ج2:ص540.
26. ميزان الحكمة، محمد الريشهري/ج2:ص1212.
27. جامع أحاديث الشيعة، السيد البرجوردي/ ج20:ص248
28. ميزان الحكمة/ ج2:ص1186.
29. مجلة المنهاج: الخلافات الزوجية قراءة اجتماعية في التصور الاسلامي، الشيخ حسن الصفار/10- 7-2004م.

30. من لا يحضره الفقيه، الشيخ الصدوق/ج3:ص438
31. منهاج الصالحين، ج3: ص103.
32. مكارم الاخلاق: الشيخ الطبرسي/ ص204
33. ميزان الحكمة/ج2:ص1183.
34. وسائل الشيعة/ج20:ص246.
35. أصول الكافي/ج5:ص324.
36. بحار الانوار/ج75:ص237.
37. ميزان الحكمة/ ج2:ص118
38. بحار الانوار، الشيخ المجلسي ج100:ص247.
39. بحار الانوار/ ج100:ص253
40. المصدر نفسه/ ج75:ص237.
41. جامع أحاديث الشيعة/ج20:ص248.
42. أصول الكافي/ ج5:ص555.
43. بحار الانوار /ج100:ص239.
44. مكارم الاخلاق/ص200 .
45. مكارم الاخلاق/ص200.
46. ميزان الحكمة/ج2:ص1185.
47. بحار الانوار /ج72:ص68.
48. ميزان الحكمة/ج3:ص2638.
49. وسائل الشيعة/ج12:ص43.
50. ميزان الحكمة/ ج1:ص530.
51. بحار الانوار/ج43:ص84.
52. الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، الشيخ مكارم الشيرازي/ج3:ص224.
53. صحيفة العرب، ارتفاع نسبة الطلاق يهدد البنية المجتمعية العراقية.
54. الحقوق الزوجية: الاستفتاءات، السيد السيستاني.
55. الكافي/ ج5:ص398.
56. أصول الكافي/ج5:ص398.